المملكة المتحدة – مشروع قانون التحقيقات – الجواب الخطأ

بيان مشترك صادر عن:

منظمة العفو الدولية
المنظمة البريطانية الأيرلندية لمراقبة الحقوق
اللجنة المعنية بإدارة القضاء
منظمة حقوق الإنسان أولاً
معهد حقوق الإنسان التابع لنقابة المحامين الدولية
إنكويست (التحريات)
العدالة
منظمة مراقبة حقوق المحامين الكندية
الجمعية القانونية لإنجلترا ووايلز
مركز بات فينوكين
المركز الاسكتلندي لحقوق الإنسان

تعبر المنظمات المدرجة أسماؤها أعلاه عن قلقنا المشترك إزاء بعض النصوص الواردة في مشروع قانون التحقيقات الذي عُرض على البرلمان في OQ نوفمبر/تشرين الثاني OMMQ. ومشروع القانون الذي تناقشه هذا الأسبوع لجنة دائمة تابعة لمجلس العموم، يمكن في حال إصداره، أن يغير بصورة جوهرية نظام فتح وإدارة التحقيقات في قضايا تتسم بأهمية عظيمة لدى الرأي العام في المملكة المتحدة، بما فيها مزاعم الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان. وإذا تحول إلى قانون، سيكون لمشروع القانون تأثير ضار جداً على الأفراد والحالات التي تستحق إجراء تحقيق عام. وبصورة خاصة، في الحالات التي توفي أو قتل فيها شخص واحد أو أكثر، فإن العمل بمشروع القانون سينتهك حق أفراد عائلته الأحياء في معرفة حقيقة ما حدث وفي إجراء تحقيق فعال.

والمشكلة الجوهرية التي يتضمنها مشروع قانون التحقيقات هي انتقال التركيز إلى التحقيقات التي يفتحها وزراء الحكومة وتخضع لسيطرتهم إلى حد كبير. ويتم تحقيق هذا الانتقال بإلغاء القانون الخاص بمحاكم التحقيق (الأدلة) للعام NVON وبأحكام عدة مواد من مشروع القانون. وتمنح هذه المواد صلاحيات واسعة للوزير الذي يفتح تحقيقاً حول قضايا مثل تحديد نطاق الاختصاص (الصلاحيات) والقيود على تمويل التحقيق ووقف التحقيق أو إلغائه والقيود المفروضة على إطلاع الجمهور على إجراءات التحقيق وعلى الأدلة المقدمة للتحقيق والقيود المفروضة على إطلاع الجمهور على التقرير النهائي للتحقيق. ولا يمنح مشروع القانون الاستقلالية لرؤساء التحقيق ولجانه، هذه الاستقلالية التي جعلت دورهم يتسم بأهمية حاسمة في دراسة القضايا، وبخاصة عندما تتزعزع ثقة الرأي العام.

لقد سبق لعدد من منظماتنا أن عبَّر عن بواعث قلقه إزاء مشروع القانون في بيانات وتصريحات سابقة، ويسرنا أن ننوه بأنه جرى فعلاً اعتماد بعض التعديلات على مشروع القانون في مجلس اللوردات. بيد أنه تظل تساورنا بواعث قلق بالغة إزاء مشروع القانون في صيغته الراهنة، وإننا نحث جميع أعضاء البرلمان على وضع بواعث القلق هذه في الحسبان خلال دراستهم المتواصلة لمشروع القانون. كما أننا نود لفت الانتباه إلى الآراء التي عبرت عنها بشأن هذه المسألة اللجنة المشتركة البرلمانية المعنية بحقوق الإنسان واللجنة البرلمانية المعنية بالإدارة العامة وفقيهان قانونيان مرموقان هما لورد سافيل من نيوديغيت والقاضي السابق في المحكمة العليا الكندية بيتر كوري.

وخلصت اللجنة المشتركة لحقوق الإنسان إلى أن عدة نصوص في مشروع القانون قد لا تتماشى مع المادة O من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان من حيث إنها تمنع إجراء تحقيق فعال في حالات تتعلق بوفيات. فعلى سبيل المثال، أعربت اللجنة عن قلقها من أن "تهديد الوزير بحسب التمويل يمكن أن يقيد بصورة مخالفة للأصول استقلالية التحقيق ولا يستوفي شرط استقلالية التحقيق الوارد في المادة O." وقد صرحت اللجنة أيضاً بأن "استقلال المحكمة يكفله كل من الهيكل المؤسسي والقانوني الذي تعمل في إطاره وضبط النفس والحيدة اللذين يمارسهما عملياً المعنيون. وحتى في حال توخي الوزراء ضبط النفس على الوجه الصحيح في ممارسة الصلاحيات الواردة أعلاه، إلا أن توافرها فيما يتعلق بالتحقيق قد ينطوي على خطر التأثير على استقلاليته، الفعلية والمتصورة." وفيما يتعلق خصيصاً بسلطة الوزير في إصدار إخطارات تقييد، خلصت اللجنة إلى أن "استقلالية التحقيق معرضة للخطر بالسلطة التي يتمتع بها الوزير في إصدار هذه القيود، و... قد لا يستوفي هذا الافتقار إلى الاستقلالية واجب إجراء التحقيق المنصوص عليه في المادة O..." كما أنها شعرت بالقلق من أن سلطة الوزير في منع نشر كل التقرير المتعلق بالتحقيق أو جزء منه "واسعة بما يكفي لتعريض استقلالية التحقيق للخطر."

كذلك انتقدت اللجنة البرلمانية المعنية بالإدارة العامة أوجه عديدة من مشروع قانون التحقيقات، في التقرير الذي أصدرته في أعقاب التحقيق الذي أجرته في "الحكم بواسطة التحقيقات". وبشكل خاص، أعربت اللجنة عن قلقها إزاء قيام الوزراء بإجراء تحقيقات في أفعالهم أو أفعال إداراتهم.

كما أن المراسلات المنشورة التي جرت بين لورد سافيل، الذي يترأس تحقيق الأحد الدامي، وبين الوزيرة في DCA البارونة آشتون فيما يتعلق بمشروع القانون تتسم بأهمية عظيمة، لأنها تبين تحفظات أحد كبار القضاة ورئيس تحقيق حالي معقد. وبشكل خاص يشعر لورد سافيل بالقلق إزاء المادة التي تمنح الوزراء سلطة إصدار إخطارات تقييد إطلاع الجمهور على إجراءات التحقيق ومواده. ففي رسالة بعث بها في

OS يناير/كانون الثاني يقول لورد سافيل "أرى أن هذا النص يشكل اعتداءً خطيراً جداً على استقلالية التحقيق ويحتمل أن يضر بثقة الجمهور في التحقيق ونتائجه أو يدمرها، وبخاصة في الحالات التي يكون فيها سلوك السلطات موضع تساءل." وذكر أيضاً بأنه ليس مستعداً هو وزملاؤه القضاة الأعضاء في تحقيق الأحد الدامي لتعيينهم كأعضاء في تحقيق يخضع لنص من هذا النوع. ورغم إضافة بند في مجلس اللوردات يحدد فرضية إطلاع الجمهور على إجراءات التحقيق، تظل هناك إمكانية بأن تؤدي إخطارات التقييد التي يصدرها الوزراء إلى إجراء تحقيقات سرية يحتمل كما يخشى لورد سافيل "أن تضر بثقة الجمهور في التحقيق ونتائجه أو تدمرها، وبخاصة في الحالات التي قد يكون فيها سلوك السلطات موضع تساءل".

وفي NR مارس/آذار OMMR، بعث القاضي بيتر كوري، وهو قاضٍ متقاعد في المحكمة العليا الكندية عينته الحكومتان البريطانية والأيرلندية في العام OMMO للتحقيق في مزاعم تواطؤ الدولة في ست حالات قتل خلافية، بعث برسالة يعرب فيها عن مخاوفه إزاء الآثار المحتملة لمشروع قانون التحقيقات. ووصف مشروع القانون بالقول إن "أقل ما يقال فيه هو أنه مؤسف" وبالإشارة تحديداً إلى قضية المحامي المقتول (المحامية المقتولة) بات فينوكين من بلفاست قال، "يبدو لي أن القانون الجديد المقترح يجعل من المستحيل إجراء تحقيق مفيد." ولاحظ القاضي كوري بأن "الوزير الذي يراد مراجعة أفعال وزارته عبر تحقيق عام يتمتع بسلطة إحباط جهود التحقيق في كل خطوة" وخلص إلى أنه "لا يتصور أن أي قاضٍ كندي يحترم نفسه يقبل تعيينه في تحقيق يتم إجراؤه بموجب القانون المقترح الجديد".

وإننا نتفق مع كل هذه الآراء ونحث البرلمان على أخذها على محمل الجد. فالتحقيق الذي يجري بموجب مشروع القانون بصيغته الراهنة لن يكون فعالاً أو مستقلاً أو نزيهاً أو شاملاً ولن تخضع الأدلة التي تقدم إليه لتدقيق عام كافٍ. ولن يستوفي مثل هذا التحقيق الشرط الوارد في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقاضي بتوفير سبيل تظلم فعال لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، فإن إصدار مشروع قانون التحقيقات بصيغته الراهنة يلحق ضرراً بالغاً بالتقليد الذي سارت عليه التحقيقات العامة في المملكة المتحدة ويقوض المبدأين المهمين للمساءلة والشفافية. ومن أجل كسب ثقة الجمهور، ثمة ضرورة مطلقة لأن يسمح نظام التحقيقات بفحص عام مستقل ودقيق ولأن ينص على المشاركة الفعالة للضحايا المعنيين. ومشروع قانون التحقيقات لا يوفر ذلك.